عم من طلب الدنيا حلالا تعففا عن المسئلة وسعيا على عياله وتعطفا على جاره لقي الله تعالى ووجهه
كالقمر ليلة البدر وقال عم من فتح على نفسه بابا من السؤال فتح الله تعالى عليه سبعين بابا من الفقر
وقال لقمان الحكيم لابنه يا بني استغن بالكسب الحلال عن الفقر فانه ما افتقر احد قط الا اصابه
ثلث خصال رقة القلب في دينه وضعف في عقله وذهاب مروته واعظم من هذه الثلث استخفاف
الناس به وقال عمر رضي الله عنه لا يقعد احدكم عن طلب الرزق ويقول اللهم ارزقني فقد علمتم ان
السماء لا تمطر ذهبا ولا فضة وكان زيد بن مسلمة يغرس في ارضه فقال عمر رضي الله عنه اصبت استغن
عن الناس يكون اصون لدينك واكرم لك على قومك وروي انه جاءت ريح عاصفة في البحر فقال
اهل السفينة لابراهيم بن ادهم اما ترى هذه الشدة فقال ليست هذه الشدة وانما الشدة
الاحتياج الى الناس وروي ان عيسى عم رأى رجلا فقال ما تصنع فقال اتعبد فقال من يعولك قال اخي
فقال اخوك اعبد منك الكل من الاحياء ولا يقبل على الكسب اقبالا يشغله عن ذكر الله تعالى وعمل
الاخرة وافضل المكاسب الجهاد اي الغزو والجاهد في سبيل الله تعالى اعلاء الكلمة الله تعالى والمباكرة
اي المباشرة بكرة في طلب الرزق سنة لقوله عم باكروا في طلب الرزق فان في الغداة اي في الصباح
بركة ونجاحا اي ظفرا بالبغية ثم يليه اي الجهاد في فضل التجارة مرفوع فاعل يليه بشرط الامانة
بحيث لا يجور على مقدار حبة اصلا والنصيحة وهي على ما ذكر في الاحياء ان لا يرضى باخيه ما لا يرضى
لنفسه قال بعضهم من باع اخاه شيئا بدرهم وليس يصلح لو اشتراه لنفسه الا بخمسة
دوانيق فانه قد ترك النصح الواجب المأمور به في المعاملة لم يحب لاخيه المسلم ما يحب لنفسه
والصدق قال النبي عم التاجر المصدق يحشر يوم القيامة مع الصديقين والشهداء وهذا امهات
التجارة واصولها ولها فروع وسيشير المصنف الى تفصيل بعضها ان شاء الله تعالى ومن السنة ان يكون
جسورا بفتح الجيم من الجسارة وهي الجراءة في التجارة فاذا رزق في شيء فليلزمه لما روي انه قال
عم من رزق في شيء فليلزمه وان تيسر في شيء ثلث مرات فلم يرزق على صفته الجهول فليتركه وليعتمد
في التجارة على الله تعالى متوقعا منه الرزق والفضل ولا يحرص على الرزق حرصا يطفئ من الالطاف
اي يجعل نور ورعه منطفيا نور ورعه فان رزق الله تعالى اي الرزق الذي قدر الله تعالى لعباده في الازل
لا يجره حرص حريص ولا يرده كراهة كاره فلا ينبغي للتاجر ان يشغله معاشه عن معاده فيكون
عمره ضايعا وصفقته خاسرة وما يفوته من الربح في الاخرة ولا يغني به ما لا يناله في الدنيا فمن اشترى
الحيوة الدنيا بالاخرة ولا يذم ما يشتري ولا يمدح ما يبيع فان وصفه للمبيع ان كان بما ليس فيه

فهو كذب

فهو كذب فان قبله المشتري فهو تلبيس وظلم مع كونه كذبا وان لم يقبله فهو كذب واسقاط
مروة وان اثنى عليه بما فيه فهو هذيان وتكلم بما لا يعنيه وهو محاسب على كل كلمة تصدر منه
ان لم يتكلم بها قال الله تعالى ما يلفظ من قول الا لديه رقيب عتيد الا ان يثني عليه السلعة
بما فيها ولا يعرفها المشتري ما لم يذكر كما يصفه من خبايا اخلاق العبيد والدواب فلا بأس
بذلك القدر الموجود منه غير مبالغة والمناصب وليكن قصده من ان يكون يعرفها اخوه المسلم
فيرغب فيه وليقضي بسبب حاجته ولا يبيع في السوق الا من تفقه في العلم فان السوق موضع
الغفلة عن ذكر الله تعالى وعن الصلوة لفرط الاشتغال والمعاملة وعادة جريان الهذيان والفحش
والفحش في الكلام وفيه كثرة الحلف الكاذب لترويج المتاع فمن لم يتفقه في العلم فلما يخلص في مبا
يعات عن مثل هذه الامور ولا يروج سلعته اي متاعه بالحلف بكسر اللام مصدر حلف اي اقسم كذا في
مختار الصحاح لا صادقا ولا كاذبا لانه ان كان كاذبا فقد جاء باليمين الغموس وهي من الكبائر
التي تذر الديار بلاقع وان كان صادقا فقد جعل الله تعالى عرضة لايمانه واساء فيه اذ الدنيا
اخس من ان يقصد ترويجها بذكر الله تعالى من غير ضرورة وقال الله تعالى ولا تجعلوا الله عرضة لايمانكم
وفي الخبر ويل للتاجر من بلى والله ولا والله وفي البستان ولا يكره ان يصلي على النبي عم في عرضة السلعة
ويقول صلى على محمد ما اجود هذا ولا يربح على صديقه شيئا فانه ليس من المروة ولا يدلس عيبه اذ
ليس كتمان عيب السلعة من المشتري اي لا يكتم شيئا من عيوب المبيع بل يظهر جميع عيوبه خفيها
وجليها فذلك واجب وجهها ظاهرا احسن وجه الثوب واخفى الثاني كان خاسا ظالما وكذلك
اذا عرض الثوب في الموضع المظلمة او عرض احسن فردي الخف والنعل وامثاله ولا يخون خيانة في
البياعات بكسر الباء جمع بياع وهو مصدر بايعه مستعملا على معنى البيع لا البيعة وان كان مشتركا
بينهما صرح به في الصحاح يعني لا يجوز في المبايعات بالحيل والتلبيس فان الرزق لا يزيد بذلك بل يزول
بركته فمن جمع المال بالحيل حبة حبة يهلكه الله تعالى جملة قبة قبة ويبقى عليه وزره ذرة ذرة كرجل كان
يخلط اللبن بالماء ويبيعه كثيرا فجاء السيل وقتل بقرة فقال صبيه يا ابت قد اجتمع المياه التي
جعلتم في اللبن وقتل البقرة ولا يغش بضم الغين المعجمة غشا بكسرها وهو ضد الصحيح
وقد مر معنى النصح كذا قال في الاحياء وقال الشيخ شارح المصابيح في المظهر الغش ستر
عيب متاع بياع والمال متقارب ولا يغبن اي لا يجعل احدا من المسلمين مغبونا بما لا يتغابن
به في العادة واما اصل المعاينة فمادون فيه لان البيع للربح ولا يمكن ذلك الا بالغبن ما ولكن يراعي فيه

Copyright © King Saud University